رابط المادة على منصة باحث

فوائد من شرح كتاب الفروق والتقاسيم

من الفروق الصحيحة أن إقرار العبد على نفسه في حق من الحقوق أو مال مقبول وأنه إذا أقر لا يقبل رجوعه

عبدالمحسن الزامل

ومن الفروق الصحيحة ادلة على ادلة ان يقرأ انسان على نفسه فيما لو حق للحقوق مقبول ما دام هذا الوقر عاقل بل قال بعض العلماء حتى يعني اه اقرار يعني بشرط العقل في مثل هذا هناك شروط اخرى لكن المقصود ان القاعدة في هذا ان اقراره مقبول - 00:00:00

والاقرار سيد البينات. الاقرار سيد وانه اذا اقر لا يقبل رجوعه لا يقول رجوعه في حقوق ماذا لا للعباد هذا بالاجماع - 00:00:31